بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

وفي المقام عدة إيرادات على ما أفيد في كلمات العلمين:

الإيراد الأول: ما ذكره المحقق الأصفهاني قدس سره [حاشية نهاية الدراية ج٢ ص٢٥٥] رداً على المحقق النائيني قدس سره بقوله: (وهو غير مناسب لكلمات أهل الفن أو لقواعده، لأن المعبر عنه بالتشخصات ليس الا لوازم الوجود، التي هي أفراد لطبائع شتى لكل منها وجود وماهية، فكيف يعقل أن تكون في رتبة سابقة على وجود الطبيعة، بحيث يكون وجود الطبيعة وجودها بلوازمها، كما لا يعقل أن تكون في رتبة الوجود واردة على نفس الطبيعة، مع أنها نوعا من الأعراض التي لا حلول لها إلا في وجود موضوعها، لافي ماهيتها).

وحاصله بتقريب منّا: أنه لا إشكال في أن العوارض المعبر عنها بالعوارض المشخِصة من لوازم الوجود لا من مقومات الطبيعة في رتبة سابقة على الوجود.

وذلك لأن مرجع كون هذه العوارض من لوازم الوجود إلى أنها أفراد طبائع أخرى لكل منها ماهية ووجود بإزائه، ومقتضى ذلك أن تشخص كل طبيعة بوجودها لا بوجود طبيعة أخرى. فمثلاً وجود الإنسان –وهو الوجود الجوهري أي: ما كان وجوده في نفسه لنفسه– لا ينفك عنه وجودات لعدة طبائع –من الأعراض التسعة منها طبيعة الكم، والكيف، والأين والمتى والوضع، والفعل والانفعال، والملك والإضافة– فكما أن للطبيعة الجوهرية –وهي الإنسان– وجوداً بإزائه يشخصه، كذلك لكل عرض من أعراضه وجود بإزائه يشخصه، لا أن الطبيعة الجوهرية المعروضة للوجود هي الطبيعة المتشخصة، ولا أن تشخص الطبيعة متقوم بتشخص طبيعة أخرى، والنتيجة: أن العوارض المشخصة ليست مأخوذة في مرتبة سابقة على الوجود، وإلا لكان وجود الطبيعة وجوداً لها، وهو خلف أنها طبائع ذات وجود بحذائها، ولا أنها في عرض الوجود من حيث الورود على ذات الطبيعة، فهو خلف كونها لوازم لوجود الطبيعة لافي عرض الوجود.

ولذلك فالتعبير الصحيح عن هذه الأعراض بأنها أمارات التشخص لا العوارض المشخصة، أي أن تشخص الجوهر بوجوده في نفسه، وانضمام الأعراض إليه أمارة على تشخصه ووجوده، لا أن

الأعراض مقومة لوجوده. كما أن نوع هذه العوارض من الأعراض التي تكون نسبتها للجوهر أنها سنخ ماهية لو وجدت لكان وجودها على نحو الحلول في الموضوع، كما في نسبة القيام للجسم، فإنه ليست ماهية الجسم متقومة بوجود العرض وهو القيام، ولا أن ماهية العرض متقومة بوجود الجسم وهو الجوهر، بل كل منهما مقولة، ومقتضى كون كل منهما مقولة أن تشخصه بوجوده الموازي له، لا بوجود مقولة أخرى. نعم، وجود العرض سنخ وجود إن تحقق فهو وجود حال في وجود الجوهر، أي أن لازم وجود العرض وجود الجوهر، إلا أن هذا من باب التلازم في الوجود.

نعم، وقع الكلام لدى أهل المعقول في الوجود الرابط الذي يختلف عن الوجود الغيري العرضي المعبر عنه بالوجود الرابطي: في أن للوجود الرابط واقعية خارجية أم هو مجرد عنوان انتزاعي؟ أي هل أن وراء وجود الجسم ووجود قيامه وجوداً ثالثاً يربط بينهما يعبر عنه بالوجود الرابط، كما في المنظومة (إن الوجود رابط ورابطي، ثمة نفسي فهاك واضبطِ) أم هو عنوان انتزاعي؟ فعلى القول بأن وراء الجوهر والعرض وجوداً ثالثاً ألا وهو الوجود الرابط الذي لا تشخص له في نفسه، وإنما قوام وجوده، بوجود الجوهر والعرض معاً، فيمكن أن يقال حينئذٍ بأن هذه الماهية بالذات، وهي ماهية الوجود الرابط، متشخصة بوجودين، وعلى القول بأنه مجرد عنوان انتزاعي فلا ماهية ولا طبيعة إلا وتشخصها بذاتها لا بتشخص طبيعة أخرى.

الإيراد الثاني: وهو مقتبس من الإيراد السابق، وهو ما ذكره سيد المنتقى قدس سره [ج٢ ص٤٦٨] أن ما في كلمات العلمين الآخوند والنائيني قدس سرهما من تقوم الفردية بالمشخصات والعوارض اللازمة محل مناقشة: بأن التفرد إنما يكون بالوجود لا بضم العوارض المشخصة، لأن الطبيعة مهما تقيدت فهي كلية وليست فرداً ما لم توجد في الخارج، فمثلا طبيعة الصلاة لو قيدت بألف قيد، كأن قال المولى: (المطلوب هو طبيعة الصلاة المتقيدة بألف قيد)، فإنها تظل طبيعة كلية ولا تتفرد إلا بالوجود. فلا وجه للقول بأن معنى تعلق الأوامر بالأفراد هو تعلق الأمر بالطبيعة المقترنة بالعوارض المشخصة، فإن اقتران الطبيعة بالعوارض المشخصة في عالم الجعل لا يصيرها فرداً.

لكن قد يثار تأملان على ما مضى من الإيرادين:

١ – أن ما ذكره المحقق الأصفهاني قدس سره: من أن تشخص الطبيعي بوجوده لا بالعوارض تام بالنظر العقلي الدقي، وأما بالنظر العرفي فإن تشخص الطبيعي متقوم بالعوارض العامة لكل طبيعة، إذ لا يوجد في عالم المادة طبيعة من دون اللون والطول والعرض والأين (أي الكون في المكان)، والمتى

(أي الكون في الزمان)، والكيف (فتأمل)، بل ذهب آغا علي مدرس –وهو من علماء المعقول المعروفين– إلى أن الأعراض النسبية (وهي المنتزعة من نسبة الجوهر لأمر خارج عنه) كالأين والمتى ونحوهما هي ألوان وأطوار وجود الجوهر خارجا، لا أنها مقولات مستقلة ذات وجود بحذائها، كما أن الملك والإضافة الذي ذكر أنه من الأعراض التسعة هو من الأمور الانتزاعية لا المقولات الحقيقية.

٢– أن التفرد– بمعنى تشخص الطبيعي – وإن كان بالوجود الخارجي، إلا أن ذلك لا يمنع من تصور الفرد إجمالاً في الذهن، وإلا امتنع تصور الجزئيات الخارجية في الذهن، فمثلا صورة زيد إن لوحظت في حد ذاتها فهي كلي قابل للانطباق على كل فرد يحمل نفس السمات والخصائص، وإن لوحظت بضم الإشارة الذهنية بها لما في الخارج كانت صورة للجزئي لا تقبل الانطباق على غيره، ولذا يمكن القول –في القضايا الخارجية– بتعلق الأوامر بالأفراد بمعنى تعلق الأمر بالطبيعة المقترنة بالعوارض المشخصة مع ضم الإشارة الذهنية بها لما في الخارج إجمالاً.

المبنى الثاني: ما ذهب له السيد الشهيد قدس سره [البحوث ج٢ ص٤٠٤] من تصوير محل النزاع بأنه: هل أن الأمر بأي فعل كالأمر بالصلاة يقف على الطبيعي؟ أم يسري للضمائم التي لا ينفك عنها كل طبيعي؟

وبما أن الأمر مسبوق بالمبادئ ومنها الحب، إذ كل أمر بشيء فرع كونه محبوباً، فالبحث في المقام بحث وجداني، وهو: أن من طلب فعلاً فقد أحبه، فهل أن الحب يقف على ذات الطبيعي أم يسري إلى لوازمه وضمائمه؟ فمن أحب زيارة الحسين عليه السلام، وهي غاية كل مؤمن، فهل يقف الحب على ذات الزيارة أم يسري للوازمها؛ مكانها وزمانها وكيفيتها ونحو ذلك من اللوازم والضمائم؟

فمن لاحظ احتياج كل طبيعة للعوارض العامة معها كالكيف والأين والمتى، قال بتعلق الأوامر بالأفراد. ومن لاحظ أن الجعل تابع للملاك، وأن الملاك في الطبيعة ذاتها لافي عوارضها قال بتعلق الأوامر بالطبائع.

وفي كلمات السيد الأستاذ مد ظله ما يوافق ذلك حيث أفاد: أن البحث في المقام بحث ارتكازي عقلائي لا عقلي، وحاصله أن العقلاء في مقام وضع القانون المتعلق بالأفعال هل يلحظون الطبائع مجردة عن العوارض اللازمة لها، أم يلحظون الأمر بها أمراً بما لا ينفك عنها وجوداً.

والثمرة المترتبة على ذلك هي التمهيد لباب اجتماع الأمر والنهي، فإن قلنا بأن الحب والأمر يقف على الطبائع ولا يسري إلى الضمائم واللوازم، فلا موضوع لباب اجتماع الأمر والنهي كما لو صلى في

المكان المغصوب، بل حتى لو سجد على المكان المغصوب، فإن متعلق الأمر ذات الصلاة وكونها في أي مكان ليس دخيلاً في متعلق الأمر، ومتعلق النهي الكون في المكان المغصوب المعبر عنه بمقولة الأين، وتحقق الكون بالصلاة لا دخل له في متعلق النهي، فبينهما تغاير ومع تغايرهما فلم يجتمعا من الأساس، كي يبحث عن الجواز والامتناع. وإن قيل بأن الأوامر تتعلق بالأفراد –أي أن الأمر يسري من الطبيعة إلى لوازمها– فالأمر بالصلاة يسري إلى مكانها المعبر عنه بمقولة الأين، والمفروض أن الكون في المكان المغصوب منهي عنه، فبذلك تحقق اجتماع الأمر والنهي، الذي هو محل البحث من حيث الجواز والامتناع، فموضوع بحث اجتماع الأمر والنهي يتوقف على البحث في المقام، أي أن البحث هنا منقح لموضوع بحث اجتماع الأمر والنهي، إذ على أحد القولين لا صغرى للبحث هناك لأن الأمر والنهي لم يجتمعا، وعلى القول الآخر فقد اجتمع الأمر والنهي فيأتي فيه البحث في الجواز والامتناع.

والحمد لله رب العالمين